

بالجملة تحمل اليه الارواح من بلاد الهند فتقوم فيه ويحطس
من باب غريب وتهلك شربة من الدم يد له اشكال لانت
اعترا والرحم يستعمل على شربه الدم ويصاحبه غريب هذا
الياب يعني يد الجملة من الجملة اذ المتأخر في المثال يد له المقول
وان لم يتسلط عامل الاول فيفتقر في التابع ما لا يفتقر في
الاول والى ويؤيد ذلك الترم الفصل في العطف والجملة
في موضع نصب التي اي وهي في محل المفرد والمعنى لكن تعذيب
الله من كثر قناتا عليه والمسيطر على المتوك اي است مسلطا
عليهم ولا متوليا عليهم تكن من توك وكفر بالله المتوك عليه
ويجوز به العز اي الاكبر فلا يتوهم تركه وقيل الاستثناء متصل
والمعنى الامن توك وكفر فانت مسلط عليه بالجماد وقيل
استثناء ما فذكر اي الامن توك بحيث لا يطع في ايمانته وقال
ايه ما لك في التوضيح على الجايح الصحيح حق المستخ بالامن
كلام موجب ان ينصب مقردا كان اوبه كلامه معناه بما بعد
تو قوله تعالى انا لم نجوهم اجمعين الا امر الله قد رثا فيها
لمن العائرين ولا يعرف اكثر المتأخرين من البصرين
في هذا الا النسب وقد اغفلوا ورد في موضع الاستدلال
ثابت الخبر محمد ورضي عن الاول قوله اي قتادة احرمتهم
الا ابو قتادة لم يحرم فالجمع لكن واي وقتادة مستد
والم يحرم حين وقوله عليه الصلاة والسلام ما الشياطين
من سلاح يبلغ في الصالحين من النساء الا المتزوجون اولئك
المطهرين من القنات ومن الثاني قوله عليه الصلاة والسلام
ولا تدري نفس باي ارض توت الا الله اي لكن الله يعلم
وقوله

وقوله صل الله عليه وسلم كل امرئ معاظن الا المجاهرون اي لكن
المجاهرون بالمعاصي لا يعفون اوصفة له عند الاخفى
اعتنى عليه بانه سياق في اخر هذا الباب ان الاخفى منع
الفصل بالابن الصفة والوصف وكيف يعولها ان الجملة
صفة لاحد واجب بانه لعلمه يعول الجملة صفة لاحد نحو
يعد الا والا كما فاصل بين المبدؤ والمخروف والمبدؤ من كذا
يلزم على هذا اخذ في موصوف الجملة وليس بعض مجرور من
او في واجازها هاتم الما تكرر هذا الربط عليه الاحتجاج
بمشرطة تعريفه علامة للحاكم ونماه ويمرر به فينا
يسير بغير بالسر المستعاض والكور بالضم موضع النار قال
الربما سبب الاحسن الجملة يسرح حال فاعلمها راجع لما يرجع له
منه راعى المراد وصف الغريبة اي لانه الخريف مسوق
فيها الا ترى ما فوجد فيها جارا خلو الصفة الى وردى
الدم الربط مع لان الضمير للاهل المضاق للقرية قد
يتأخر في كفايته في الصفة وكانه قاسمه على الخبر في نحو
والذين يتوختون منهم ويذرون ازواجا يتوختون اي ازواجهم
قد تدرى كما هي اورد ان القران مشكون به وهو ابلغ
من الحقيقة واجب يانه على كل حال خلاف الاصل قلت
وايض حيث قبله اول اني اهل قرية يعني الكلام على الحقيقة
فالتجوز يعز من الرجوع الشئ بعد الاضراء عنه ولهذا
اي ولتقليل اعادة الذكر بما سبق كان لهذا الوجه وهو
جعل الجملة صفة المعرفين بقدر في نسخة بالقاء
اي الدالة على قد الدالة على تحقق الماضي فلا يكون جوابا

